

GC(56)/INF/8  
١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

# المؤتمر العام

توزيع عام  
عربي  
الأصل: انكليزي

الدورة العادية السادسة والخمسون

## تقرير عن التدابير المتخذة لتسهيل تسديد المساهمات وتقرير عن حالة الدول الأعضاء المشاركة في خطة تسديد

تقرير من المدير العام

### ألف- معلومات أساسية

- خلال الدورة العادية الخامسة والخمسين للمؤتمر العام، قدمت الأمانة تقريراً عن الإجراءات المتخذة بشأن استعادة حقوق التصويت في عام ٢٠١١.
- والغرض من هذه الوثيقة هو تزويد الدول الأعضاء بمعلومات مستوفاة عن الإجراءات المتخذة من جانب الأمانة من أجل تشجيع وتسهيل تسديد المساهمات منذ الدورة العادية الخامسة والخمسين للمؤتمر العام، وتقديم تقرير عن حالة الدول الأعضاء المشاركة في خطة تسديد في الوقت الراهن.

### باء- الإجراءات المتخذة

- في ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٢، بعثت الأمانة برسائل إلى الدول الأعضاء التي ليس لها حق التصويت في الوكالة خلال عام ٢٠١٢، لتبليغها بالمبلغ الأدنى الذي سيلزم أن تسدد له لكي تستعيد حقها في التصويت. وقد تم استراعه انتباه تلك الدول الأعضاء إلى المادة ذات الصلة من النظام الأساسي للوكالة، وأشار إلى وجود خطة تسديد. واستجابةً لتلك الرسائل، سددت اثنان من الدول الأعضاء المبلغ الأدنى اللازم لاستعادة حقهما في التصويت.

- وبعثت الأمانة برسائل تذكيرية، في ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٢، تحث فيها الدول الأعضاء على اتخاذ إجراءات من أجل استعادة حقها في التصويت.

- وأرسلت رسالة تذكيرية نهائية بالفاكس في ٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى الدول الأعضاء التي ليست لها حقوق في التصويت؛ فسددت لاحقاً ثلاثة دول أعضاء المبلغ الأدنى المطلوب.

٦ - وهناك سبع دول أعضاء تشارك حالياً في خطط تسديد مبرمة مع الوكالة. ويمكن الاطلاع على حالة هذه الدول في مرفق هذه الوثيقة.

٧ - ومن بين هذه الدول الأعضاء السبع، تشارك خمس دول أعضاء - هي جمهورية أفغانستان الإسلامية والجمهورية الدومينيكية وغابون وجورجيا وأوزبكستان - في اتفاقيات أبرمتها مع الوكالة بشأن خطط تسديد مدتها عشر سنوات، وتشارك دولة عضو واحدة - هي جمهورية مولدوفا - في خطة تسديد مدتها سبع سنوات. وأعيد لهذه الدول الأعضاء حقها في التصويت حتى نهاية خطة التسديد الخاصة بكل منها، وذلك على أساس أن تواصل كل منها الإيفاء بمتطلبات خطة التسديد التي تخصّها (أنظر مقررات المؤتمر العام GC(48)/DEC/9 وGC(51)/DEC/9 وGC(51)/DEC/10 وGC(51)/DEC/9 وGC(53)/DEC/8 وGC(53)/DEC/9 وGC(54)/DEC/9 على التوالي). وقد سددت كل من جمهورية أفغانستان الإسلامية وجورجيا وجمهورية مولدوفا وأوزبكستان المبالغ الضرورية للإيفاء بمتطلبات خطة التسديد الخاصة بها في عام ٢٠١٢، وأصبح لديها وبالتالي حق التصويت حالياً. ولم تستوف غابون متطلبات خطة التسديد الخاصة بها، فحرّمت تلقائياً وبالتالي من حقها في التصويت في عام ٢٠١٢. وقد حرّمت جمهورية الدومينيكان تلقائياً من حقها في التصويت في عام ٢٠٠٨ لعدم إيفائها بمتطلبات خطة التسديد الخاصة بها، ولم تقم حتى الآن بتسديد المدفوعات المطلوبة. ولم تقدم أي من الجمهورية الدومينيكية وغابون طلباً لاستعادة حقهما في التصويت، وهو ما من شأنه أن يقتضي الإحالة إلى المؤتمر العام.

٨ - وقد أبرمت كمبوديا اتفاقاً مع الوكالة بشأن خطة تسديد مدتها عشر سنوات، دخلت حيز النفاذ في عام ٢٠٠٩. ولم تدفع كمبوديا المبالغ اللازمة للإيفاء بمتطلبات خطة التسديد، ولم تقدم طلباً لاستعادة حق التصويت.

٩ - وهناك حتى الآن ١٧ دولة عضواً، بما في ذلك ثلث دول أعضاء لم تف بمتطلبات خطة التسديد الخاصة بها، لا تتمتع بحق التصويت في الوكالة.

---

<sup>١</sup> باراغواي وبالاو وبنز وبوروندي وبوليفيا وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الدومينيكية وجمهورية الكونغو الديمقراطية والسلفادور والسودان وسيراليون وغابون وغواتيمالا وقيرغيزستان وكمبوديا والكونغو وليبيريا.

**حالة الدول الأعضاء المشاركة في خطط تسديد  
في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢**

[باليورو]

العضو	فترة خطة التسديد	مجموع المتأخرات	القسط السنوي	المبلغ المقرر*	مجموع المستحقات غير المقرر	٢٠١٢			المستحقات من السنوات الماضية طبقاً لخطة التسديد	المدفوعات المحصلة طبقاً لخطة التسديد	الرصيد المستحق الدفع طبقاً لخطة التسديد	حقوق التصويت في ٢٠١٢ إذا لم ترد أي مدفوعات
						المبالغ المقررة	النوع	السنة				
أفغانستان (جمهورية-الإسلامية)	٢٠١٣_٢٠٠٤	٣١٥١٢	١٠٢٨٣	١٠٩٠٠	٢١١٨٣	-	-	-	٦٣٩٥٤	-	٢١١٨٣	نعم
أوزبكستان	٢٠١٨_٢٠٠٩	٢١٧٧٢٨	٣٦٠٨٧	٢٧٨٦٧	٦٣٩٥٤	-	-	-	-	-	-	نعم
الجمهورية الدومينيكية	٢٠١٧_٢٠٠٨	١١٧١٥٨٤	٨١٠٠٠	١١٤٠٥٥	١٩٥٠٥٥	-	-	-	٤٦١٩٥٠	٦٥٧٠٠٥	-	لا
جمهورية مولدوفا	٢٠١٣_٢٠٠٧	-	٤٣٦٠٥	٥٥٧٤	٤٩١٧٩	-	-	-	-	-	-	نعم
جورجيا	٢٠١٦_٢٠٠٧	٢٦١٢٩٤	٦٣٧٠٦	١٦٧٢١	٨٠٤٢٧	-	-	-	-	-	-	نعم
غابون	٢٠١٨_٢٠٠٩	١٧٧٤١٠	٢٧٨١١	٣٧٢٦٦	٦٥٠٧٧	-	-	-	-	-	-	لا
كمبوديا	٢٠١٨_٢٠٠٩	١٦٨٤٥٤	٢٠٦٨٦	٨١٧٦	٢٨٨٦٢	-	-	-	-	-	-	لا

\* علامةً على القسط السنوي المتفق عليه وقت اعتماد خطة التسديد، يجب على كل عضو أن يدفع المبلغ المقرر للعام الجاري (الميزانية العادلة وأي زيادة نطرأ على صندوق رأس المال العامل).